

بحار الأنوار

[146] 51 - وقال صلى الله عليه وآله: ليس منا من غش مسلماً أو ضره أو ماكره. 52 -
وقام صلى الله عليه وآله في مسجد الخيف فقال: نضر الله عبداً سمع مقالتي فوعاها وبلغها من
لم يسمعها، فرب حامل فقه إلى من هو أفقه، رب حامل فقه إلى غير فقيه، ثلاث لا يغفل عليهن
قلب امرء مسلم (1) إخلاص العمل لله، والنصيحة لائمة المسلمين، ولزوم جماعتهم، المؤمنون
إخوة تتكافأ دماؤهم، وهم يد على من سواهم يسعى بذمتهم أدناهم (2). 53 - وقال صلى الله عليه
عليه وآله: إذا بايع المسلم الذمي فليقل " اللهم خذ لي وله " (3). 54 - وقال صلى الله عليه
عليه وآله: رحم الله عبداً قال خيراً فغنى أو سكت عن سوء فسلم. 55 - وقال صلى الله عليه
عليه وآله: ثلاث من كن فيه استكمل خصال الإيمان الذي إذا رضي لم يدخله رضاه في باطل، وإذا غضب
لم يخرج الغضب من الحق، وإذا قدر لم يتعاط ما ليس له (4). 56 - وقال صلى الله عليه
عليه وآله: من بلغ حداً في غير حد فهو من المعتدين (5). 57 - وقال صلى الله عليه وآله: قراءة
القرآن في صلاة أفضل من قراءة القرآن في غير صلاة وذكر الله أفضل من الصدقة والصدقة أفضل
من الصوم والصوم حسنة، ثم قال: لا قول إلا بعمل، ولا قول ولا عمل إلا بنية، ولا قول ولا عمل
ولا نية إلا باصالة السنة. _____ (1) الغل - بالكسر
- الحقد، والغل - بالضم - طوق من حديد يجعل في العنق، وغل غلولا من باب قعد خان في
المغنى. (2) تقدم معناه. (3) يقال: خلى واختلى أي اجعل أمراً خيراً وألهمنى فعله واختر
لى الأصلح. (مجمع البحرين). (4) لم يتعاط أي لم يأخذ ولم يتناول، وهذا الحديث أيضاً مروي
في الكافي في باب المؤمن وصفاته - ج 2 ص 239 - (5) أي من توجه عليه التعزير فعلى
الحاكم أن لا يبلغ به الحد، بل ينقص على أقل حدود المعزير فإذا بلغ به الحد فهو من
المعتدين وفي بعض نسخ المصدر " غير حق " والظاهر أنه تصحيف.
